

جامعة العربي بن مهدي ام البواقي

كلية الحقوق و العلوم السياسية

السنة الاولى ماستر قانون عام

الإجابة النموذجية في مادة " قانون حقوق الانسان "

أجب عما يلي:

1. يقوم نظام حقوق الانسان الدولي على نهج معين، بينه؟ (3ن)

- فعلا يقوم نظام حقوق الانسان على نهج معين يتمثل في :
- التكريس: والمقصود به العمل على تقنين مختلف حقوق الانسان عبر عدد من الاليات القانونية الدولية المعروفة في هذا الشأن مثل الاتفاقيات الدولية المعاهدات الإعلانات الصكوك والمؤتمرات، وقد شكلت عملية التكريس المرحلة الأولى من منظومة حقوق الانسان ومن صورها الإعلان العالمي لحقوق الانسان والعهد الدوليين وعدد من الاتفاقيات مثل اتفاقية حقوق الطفل اتفاقية حماية المرأة من التمييز اتفاقية مناهضة التعذيب، وكذا المواثيق العربية كالميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب وغيرها...
 - الحماية: وهي المرحلة الموالية لمرحلة التكريس وتتمثل في وضع آليات دولية مناسبة لحماية مختلف الحقوق التي تم تكريسها سابقا من أجل ضمان نقل هذه الحقوق من الجانب النظري الى الجانب العملي ومن صورها آليات الأمم المتحدة خصوصا مجلس حقوق الانسان واختصاصاته المختلفة وكذا اللجان التعاهدية لحقوق الانسان بالإضافة الى الأنظمة الإقليمية لحقوق الانسان.

2. يطبق كل من مجلس حقوق الانسان ولجان حقوق الانسان نظام التقارير: (8ن)

- (ن)
- ما هو نظام التقارير؟
 - عرف آليات حقوق الانسان التي تطبقه؟
 - ما الفرق بين هذه الآليات عند تطبيقه؟
 - ما وضع الجزائر اتجاهه؟ (نظام التقارير)
 - تعريف نظام التقارير: هو تلك العملية التي تقوم بها الدولة الطرف في الاتفاقية بتقديم تقرير دوري إلى اللجنة المنشأة بموجب الاتفاقية والتي تسهر على تنفيذ احكامها، أين يتضمن هذا التقرير المعلومات الكافية عن مدى تطبيق الدولة لأحكام الاتفاقية المعنية وعن التقدم المحرز في هذا الشأن وكذا عن الصعوبات التي تصادفها
 - يطبق آلية التقارير كل من مجلس حقوق الانسان واللجان التعاهدية لحقوق الانسان
 - مجلس حقوق الانسان: التابع للجمعية العامة للأمم المتحدة والمنشأ سنة 2006 خلفا للجنة حقوق الانسان السابقة، يتكون من 47 دولة عضو بعضوية دورية لمدة 4 سنوات، وله عدد من الاختصاصات منها نظام التقارير عبر آلية الاستعراض الدوري الشامل.
 - لجان حقوق الانسان: أنشأت هذه اللجان بموجب اتفاقيات حقوق الانسان تتشكل من خبراء في مجال حقوق الانسان (18-23 خبير) بتوزيع جغرافي عادل، وتختص هذه الأخيرة بتلقي التقارير بصفة دورية (5 سنوات) عن وضع حقوق الانسان بشأن الاتفاقية المعنية، بالإضافة الى اختصاص تلقي الشكاوى وكذا اجراء التحقيقات.

- الفرق يتمثل في:
- تقرير الاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الانسان يشمل كل حقوق الانسان السائدة في الدولة
- تقرير لجان حقوق الانسان يشتمل حقا واحدا بالخصوص وهو ذلك الحق الذي تغطيه الاتفاقية.
- وضع الجزائر:
- الجزائر ملتزمة بالتقارير أمام الجهتين فبالنسبة للاستعراض الدوري الشامل قدمت لحد الساعة 4 تقارير في 2008-2012-2017-2023. وكذلك الامر بالنسبة للجان حقوق الانسان فهي تقدم التقارير بصفة دورية أمام جميع لجان حقوق الانسان المنظمة لها.

3. ما المقصود بالاختصاص القطري والاختصاص المواضيعي؟ (3ن)

- هما من الاختصاصات التابعة لمجلس حقوق الانسان وبالضبط لما يسمى بالإجراءات الخاصة.
- الاختصاص القطري هو مجموعة خبراء ومبعوثين يعينهم مجلس حقوق الانسان لمدة معينة (3 سنوات) من أجل متابعة حقوق الانسان في قطر معين أي بلد معين ويعد تقريرا بخصوص ذلك الى مجلس حقوق الانسان، مثل المبعوث الخاص المعني بحقوق الانسان في أفغانستان.
- الاختصاص المواضيعي: هو مجموعة خبراء ومبعوثين يعينهم مجلس حقوق الانسان لمدة معينة (3 سنوات) من أجل متابعة حقوق الانسان في موضوع معين ويعد تقريرا بخصوص ذلك الى مجلس حقوق الانسان، مثل المبعوث الخاص المعني بحرية الرأي والتعبير، المبعوث الخاص المعني بالحق في سكن لائق.

4. ما المقصود بالأنظمة القضائية لحقوق الانسان؟ وهل فيها من يخاطب الجزائر؟ (3ن)

- الأنظمة القضائية لحقوق الانسان هي تلك المحاكم المتخصصة في موضوع واحد بعينه وهو حقوق الانسان وهي هيئات قضائية بأتم معنى الكلمة وإجراءاتها كلها قضائية مثل المحكمة الافريقية لحقوق الانسان، المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان، المحكمة الامريكية لحقوق الانسان.
- نعم فيها من يخاطب الجزائر وهي المحكمة الافريقية لحقوق الانسان على اعتبار ان الجزائر طرفا في البروتوكول المنشأ للمحكمة والملحق بالاتفاقية الافريقية لحقوق الانسان والشعوب.

5. اشرح أهم شرط لقبول الشكاوى أمام لجان حقوق الانسان؟ (3ن)

- أهم شرط هو استنفاد طرق الطعن الداخلية على اعتبار ان هذا الشرط يتطلب الكثير من الإجراءات القانونية التي تأخذ الكثير من الوقت والجهد. إلا أنه يمكن تجاوز هذا الشرط في حالة الإجراءات القضائية المطولة وغير المبررة أو في حال استعمال إجراءات قضائية تعسفية

بالتوفيق أ.د/ اليازيد ع